[403] أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن العظم انهكه ؟ قال: نعم. (30894) 3 - وعن ابن أبي عمير (1) عن محمد بن عمر بن الوليد عن محمد بن الفرات عن زيد بن على عن آبائه (عليهم السلام) قال: نهى رسول ا (صلى ا عليه وآله) ان يقطع اللحم على المائدة بالسكين. 95 - باب استحباب الابتداء بالملح في الاكل والختم به (30895) 1 - محمد بن يعقوب عن على بن ابراهيم عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله) لعلى (عليه السلام): افتتح طعامك بالملح واختم به فان من افتتح طعامه بالملح وختم به عوفي من اثنين وسبعين نوعا من انواع البلاء، منه: الجنون والجذام والبرص. (30896) 2 - وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن على بن الحكم عن ابن بكير عن زرارة عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله) لامير المؤمنين (عليه السلام): يا على افتتح طعامك بالملح واختمه بالملح فان من افتتح طعامه بالملح وختمه بالملح دفع عنه سبعون نوعا من انواع البلاء ايسرها الجذام. (30897) 3 - وعنه عن أحمد عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن

_____ (3) المحاسن: 471 / 465 (1) في المصدر زيادة: عن سجادة الباب 95 فيه 15 حديثا (1) الكافي 6: 326 / 2، والمحاسن: 593 / 108 (2) الكافي 6: 325 / 1، والمحاسن: 593 / 109 (3) الكافي 6: 326 / 4، والمحاسن: 591 / 100. (*) _____